سلسلة المقالات
الفقهية الأصولية
(٢٢)

دَفْعُ التَّعَارُضِ بين إثباتِ العَدْوَى ونَفْيِهَا وبيانُ الترجيحِ المعتبرِ بين الأحاديثِ

كتبه
الدكتور عيد أبو السعود الكيال

الحمد للَّه وحده، والصلاة والسلام علىٰ من نبيّ بعده ﷺ.

أما بعد: فمن أجلّ أبواب أصول الفقه، التعارض والترجيح بين الأدلة، وكيفية بيان الراجح منها من المرجوح، وهي من أقوىٰ الأبواب فهمًا وفقهًا وتصوُّرًا وإدراكًا ووعيًا وتدبُّرًا، وبها تعلو مكانة الفقيه الأصولي وظهور منزلته، وقد فصلت ذلك في كتابي الكبير في أصول الفقه المسمَّىٰ «**ما قلّ ودلّ في أصول الفقه للمستدلّ، تقريب أصول الفقه علىٰ منهج أهل السنة والجماعة**»، (٣/ ١٢٨٦-١٣٢٥)، وهو آخر فصل من فصول هذا الكتاب وسمّيته:

«**ترتيب الأدلة والتعادل والتعارض والترجيح**».

وفي هذه المقالة تناولت فيها الأحاديث التي تناولت إثبات العدوىٰ ونفيها، وأصل أهل السنة والجماعة نفي التعارض بين النصوص، وإنما يأتي التعارض في نظر المجتهدين، وقرائحهم، واختلاف استنباطاتهم، وتنوّع الدلالات الإضافية التي تتباين بدرجة السعة العلمية الملمّة بأدلة الأحكام صحةً وضعفًا، وحفظًا، وفهمًا، والتصور الصحيح المنضبط القائم علىٰ آلية الترجيح، من معرفة العام من الخاص، واولمطلق من المقيد، والمجمل من المبين، والمحكم من المتشابه، والناسخ من المنسوخ، وإدراك القواعد الكلية من قواعد الفقه وأصول الفقه، ومقاصد الشريعة وأسرارها، ومعرفة مراد اللَّه ورسوله من الكتاب والسنة، وغير ذلك مما هو مدوّن في هذا العلم الجليل الذي بقواعده تتبلور مفتاح العلوم وصحة الفتوىٰ وحسن التصور، فالحكم علىٰ الشيء فرع عن تصوُّره، ولا يكون ذلك إلا بعلم أصول الفقه.

• **بيان ذكر أحاديث التعارض:**

الحديث الأول: ما رواه البخاري في «صحيحه» (٥٧٧٠-٥٧٧٦، ٥٧٥٣-٥٧٥٥، ٥٧٠٧)، ومسلم (١٠١/ ٢٢٢٠، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨) بروايات مختلفة، واللفظ هنا للبخاري من حديث أبي هريرة: رسول اللَّه ﷺ قال: «**لا عَدْوَىٰ**»، فقام أعرابي فقال: يا رسولَ اللَّه، فما بال الإبل تكون في الرَّمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرب فتُجْرِبُهَا؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «**فمَنْ أعدىٰ الأوَّل؟**».

الحديث الثاني: ما رواه البخاري (٥٧٧٤)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٤، ١٠٥/ ٢٢٢١) من حديث أبي هريرة قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَىٰ مُصِحٍّ**».

الحديث الثالث: ما رواه البخاري في «صحيحه» (٥٧٠٧) من حديث أبي هريرة يقول: قال رسول اللَّه ﷺ: «**فِرَّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد**».

الحديث الرابع: ما رواه الترمذي (١٦١٤)، وقال: حسن صحيح، وأبو داود (٣٩٠٦)، وابن ماجه (٣٥٣٨) عن عبد اللَّه بن مسعود عن رسول اللَّه ﷺ قال: «**الطِّيَرة شرك، الطِّيَرة شرك**» ثلاثًا «**وما مِنَّا إلَّا، ولكنَّ اللَّهَ يُذهبه بالتوكل**».

الحديث الخامس: ما رواه مسلم في «صحيحه» (٢٢٣١) عن جابر، وعن عمرو بن الشريد عن أبيه قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ: «**إنَّا قد بايعناك فارجع**».

قلت: قال العزيز الحكيم: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ۝٤١ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١-٤٢]، وقال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

● **دَرءُ ودفع التعارض وبيان أقوال أهل العلم فيها وفقه المسألة:**

(١) قال الإمام ابن القيم في كتابه «زاد المعاد في هدي خير العباد» (٤/ ١١٤-١٢١) بعد ذكر الأحاديث:

«وقد ظن طائفة من الناس أن هذه الأحاديث معارضة بأحاديث أُخر تبطلها وتناقضها، ونحن نقول: لا تعارض -بحمد اللَّه- بين أحاديثه الصحيحة، فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ وقد غَلِطَ فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتًا والثقة يَغْلَطُ، أو يكون أحد الحديثين ناسخًا للآخر إذا كان ممّا يقبل النسخ، أو يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه ﷺ، فلابد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة. أما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخًا للآخر، فهذا لا يوجد أصلًا، ومعاذَ اللَّهِ أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده ﷺ، وحمل كلامه علىٰ غير ما عناه به، أو منهما معًا، ومن هاهنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع، وباللَّه التوفيق.

قال ابن قتيبة في كتاب «تأويل مختلف الحديث» له حكاية عن أعداء الحديث وأهله قالوا: حديثان متناقضان، رويتم عن النبي ﷺ... [فذكر الأحاديث] قالوا: وهذا كله مختلف لا يُشْبه بعضه بعضًا.

قال أبو محمد بن قتيبة: ونحن نقول: إنه ليس في هذا الاختلاف، والعدوىٰ جنسان: **أحدهما**: عدوىٰ الجذام، فإن المجذوم تشتد رائحته حتىٰ يسقم مَنْ أطال مجالسته ومحادثته، وكذلك المرأة تكون تحت المجذوم فتمرض، فتضاجعه في شعار واحد، فيوصل إلىٰ الأذىٰ وربما جُذِمَتْ، وكذلك ولدُه يَنْزِعون في الكِبر إليه، وكذلك من كان به سُلٌّ ودِقٌ وثُقْبٌ، والأطباء تأمر أن لا يُجالَس المسلول والمجذوم، ولا يريدون بذلك معنىٰ العدوىٰ، وإنما يريدون به معنىٰ الرائحة،

وأنها قد تُسْقِمُ مَنْ أطال اشتمامها، والأطباء أبعد الناس عن الإيمان بيُمْنٍ وشُؤْمٍ، وكذلك النَّقْبةُ تكون بالبعير وهو أجربُ رطبٌ، فإذا خالط الإبل أو حاكَّها وأوىٰ في مباركها، وصل إليها الماء الذي يسيل منه، وبالنَّطف نحو ما به، فهذا هو المعنىٰ الذي قال فيه النبي ﷺ: «**لا يورد ذو عاهة علىٰ مُصحٍّ**»، كره أن يخالط المعيوه الصحيح؛ لئلا يناله من نَطَفِه وحِكَّته نحو مما به.

قال: وأما الجنس الآخر من العدوىٰ، فهو الطاعون ينزل ببلد، فيخرج منه خوف العدوىٰ، وقد قال ﷺ: «**إذا وقع ببلد وأنتم فيها فلا تخرجوا منه، وإذا كان ببلد فلا تدخلوه**» [رواه البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨)] يُريد بقوله: لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه، كأنكم تظنون أن الفرار من قَدَر اللَّه ينجّيكم من اللَّه، ويُريد إذا كان ببلد فلا تدخلوه: أي: مقامُكم في الموضع الذي لا طاعون فيه أسكن لقلوبكم وأطيب لعيشكم، ومن ذلك: المرأة تُعرف بالشؤم أو الدار فينال الرجلَ مكروهٌ أو جائِحةٌ، فيقول: أعدتني بشؤمِها، فهذا هو العدوىٰ الذي قال فيه رسول اللَّه ﷺ: «**لا عدوىٰ**».

وقالت طائفة أخرىٰ: بل الأمر باجتناب المجذوم والفرار منه علىٰ الاستحباب والاختيار والإرشاد، وأمّا الأكل معه، ففعله ﷺ لبيان الجواز، وأن هذا ليس بحرام.

وقالت فرقة أخرىٰ: بل الخطاب بهذين الخطابين جزئيّ لا كلّي، فكل واحد خاطبه النبيّ ﷺ بما يليق بحاله، فبعض الناس يكون قويّ الإيمان قويّ التوكل تدفع قوة توكّله قوة العدوىٰ، كما تدفع قوة الطبيعة قوة العلّة فتبطلها، وبعض الناس لا يقوىٰ علىٰ ذلك، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالحفظ، وكذلك هو ﷺ فعل الحالتين معًا؛ لتقتدي به الأمة فيهما، فيأخذ مَنْ قَوِيَ من أمته بطريقة التوكل والقوة والثقة باللَّه، ويأخذ من ضعف منهم بطريقة التحفّظ والاحتياط، وهما طريقان صحيحان، أحدهما: للمؤمن القوي، والآخر: للمؤمن الضعيف،

فتكون لكل واحد من الطائفتين حجة وقدوة بحسب حالهم وما يناسبهم، هذا كما أنه ﷺ كوىٰ [رواه مسلم (٢٢٠٧)]، وأثنىٰ علىٰ تارك الكي وقرنه بالتوكل [رواه البخاري (٥٦٨٠)]، وهذه طريقة حسنة لطيفة جدًّا من أعطاها حقها، ورُزق فقه نفسه فيها، أزالت عنه تعارضًا كثيرًا يظنّه بالسّنةِ الصحيحة.

وذهبت طائفة أخرىٰ إلىٰ أن الأمر بالفرار منه ومجانبته لأمر طبيعي، وهو انتقال الداء منه بواسطة الملامسة والمخالطة والرائحة إلىٰ الصحيح، وهذا يكون مع تكرر المخالطة والملامسة له، وأما أكله معه مقدارًا يسيرًا من الزمان لمصلحةٍ راجحةٍ فلا بأس به، ولا تحصل العدوىٰ من مرة واحدة ولحظة واحدة، فهي سدًّا للذريعة وحمايةً للصحة، ومخالطة للحاجة والمصلحة، فلا تعارض بين الأمرين.

وقالت طائفة أخرىٰ: إن الجاهلية كانت تعتقد أن الأمراض المُعْدِية تُعْدِي بطبعها من غير إضافة إلىٰ اللَّه سبحانه، فأبطل النبيّ ﷺ اعتقادهم ذلك، وأكل مع المجذوم ليبين لهم أن اللَّه سبحانه هو الذي يُمرض ويشفي، ونهىٰ عن القرب منه ليتبيّن لهم أن فعله بيان أنها لا تستقل بشيء، بل الربّ سبحانه إن شاء سلبها قُوَاهَا، فلا تؤثّر شيئًا، وإن شاء أبقىٰ عليها قُوَاها فأثّرت». اهـ

قلت: ثم بين ابن القيم أن حديث النبي ﷺ أخذ بيد مجذوم فأدخلها في القصعة، فحديث لا يثبت ولا يصح، وكذلك ضعّفه الترمذي في «سننه» (١٨٢٤)، وأبو داود (٣٩٢٥)، هذا ما ذكره ابن القيم في المسألة.

(٢) أمَّا ما قاله أبو العباس القرطبي في كتابه «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٥/ ٤٩٥-٤٩٦/ حديث: ٢١٦٠-٢١٦٤) فقد زاد أمورًا أخرىٰ مهمة في هذا السياق فقال:

«قوله: «**لا عدوىٰ**» في هذا الحديث وإن كانت نفيًا لما ذكر بعدها فمعناها النهي عن الالتفات لتلك الأمور، والاعتناء بها؛ لأنها في أنفسها ليست

بصحيحة، وإنما هي من أوهام جُهّال العرب، وبيان ذلك: أنهم كانوا يعتقدون أنّ المريض إذا دخل في الأصحّاء أمرضهم وأعداهم، وكذلك في الإبل، فنفىٰ النبيّ ﷺ ذلك وأبطله، ثم إنهم لما أوردوا علىٰ النبي ﷺ الشبهة الحاملة لهم علىٰ ذلك حيث قالوا: فما بال الإبل تكون في الرَّمْل كأنها الظباء فيجيء البعير الأجرب فيدخل فيها فيُجْرِبها، قطع حجَّتهم وأزاح شُبهتهم بكلمة واحدة، وهي قوله: «**فمن أعدىٰ الأول؟**»، ومعنىٰ ذلك: أن البعير الأجْرب الذي أجرب هذه الصحاح -علىٰ زعمهم- من أين جاءه الجرب؟ أَمِن بعيرٍ آخر؟ فيلزم التسلسل، أو من سبب غير البعير؟ فهو الذي فعل الجرب في الأول والثاني، وهو اللَّه تعالىٰ الخالق لكل شيء، والقادر علىٰ كل شيء.

وهذه الشبهة التي وقعت لهؤلاء هي التي وقعت للطبائعيين وللمعتزلة ثانيًا.

فقال الطبائعيون بتأثيرات الأشياء بعضها ببعض، وإيجادها إيَّاها، وسمّوا المؤثّر الطبيعة لا اللَّه سبحانه.

وقالت المعتزلة بنحو ذلك في أفعال الحيوانات والمتولّدات وقالوا: إن قُدَرَهُم مؤثرة فيها بالإيجاد، وأنهم خالقون لأفعالهم مستقلون باختراعها». اهـ

قلت: قال أبو المظفر السمعاني في «قواطع الأدلة» (١/ ٢٣):

«وهذا الحدُّ حدّ المعتزلة وهم ضلال في كل ما ينفردون به». اهـ

قلت: قال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٧-١٨].

(٣) أما النقل الثالث: فما قاله الإمام أبو سليمان الخطّابي في «معالم السنن» (٤/ ٢١٤-٢١٦)، حديث (١٥٣٤) في باب الطيرة قال:

«قال أبو داود: حدثنا . . . عن عبد اللَّه بن مسعود عن رسول اللَّه ﷺ قال:

«**الطيرة شرك وما مِنَّا إلَّا ، ولكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بالتوكّل**» ، والطيرة : التشاؤم .

قوله : «**وما منّا إلّا**» : معناه : إلا من يعتريه التطيّر ويسبق إلىٰ قلبه الكراهة فيه ، فحذف اختصارًا واعتمادًا علىٰ فهم السامع [ثم ذكر حديث «**من أعدىٰ الأول؟**» قال :] قوله : «**لا عدوىٰ**» : يريد أن شيئًا لا يعدي شيئًا حتىٰ يكون الضرر من قبله ، وإنما تقدير اللَّه -جلّ وعزّ- وسابق قضائه فيه ، ولذلك قال : «**من أعدىٰ الأول؟**» ، يقول : إن أول بعير جَرَبَ من الإبل لم يكن قبله بعير أجرب فيعديه ، وإنما كان أول ما ظهر الجرب في أول بعير منها بقضاء اللَّه وقدره ، فكذلك ما ظهر منه في سائر الإبل بعد بقضاء اللَّه وقدره .

وأما قوله : «**لا يوردنّ ممرض علىٰ مصح**» : الممرض الذي مرضت ماشيته ، والمُصحّ هو صاحب الصحاح منها ، وليس المعنىٰ في النهي عن هذا الصنيع من أن المرضىٰ تعدي الصحاح ، ولكن الصحاح إذا مرضت بإذن اللَّه وتقديره وقع في نفس صاحبه أن ذلك من قبل العدوىٰ فيفتنه ذلك ويشككه في أمره ، فأمر باجتنابه والمباعدة عنه لهذا المعنىٰ .

وقد يحتمل أن يكون ذلك من قِبَل الماء والمرعىٰ ، فتستوبئه الماشية ، فإذا شاركها في ذلك الماء الوارد عليها ، أصابه مثل ذلك الداء ، والقوم بجهلهم يسمّونه عدوىٰ ، وإنما هو فعل اللَّه تبارك وتعالىٰ» . اهـ

قلت : وفي هذا السياق لابد أن يُضم إليه هذه القاعدة الكلية التي فصّلتها قريبًا في حلقة علىٰ الموقع وهي : «**كل ما لا يتم المعاش إلا به فتحريمه حرج وهو منتفٍ شرعًا**» .

(٤) أما النقل الرابع : فهو ما قاله النووي في «شرح مسلم» (١٤/ ١٧٢) باب : لا عدوىٰ ولا طيرة ، قال :

«قال جمهور العلماء : يجب الجمع بين هذين الحديثين وهما صحيحان ،

[فذكر ما نقلته آنفًا تقريبًا] فهذا الذي ذكرناه من تصحيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء ويتعين المصير إليه.

وحكىٰ المازري والقاضي عياض عن بعض العلماء أن حديث «**لا يورد ممرض علىٰ مصحّ**» منسوخ بحديث «**لا عدوىٰ**»، وهذا غلط لوجهين: **أحدهما**: أن النسخ يشترط فيه تعذّر الجمع بين الحديثين؛ ولم يتعذر، بل قد جمعنا بينهما.

والثاني: أنه يشترط فيه معرفة التاريخ وتأخّر الناسخ وليس ذلك موجودًا هنا». اهـ

قلت: وما قاله النووي هو المتقرر عند الأصوليين، وقعّدوا في المسألة قاعدة متفقًا عليها وهي: «**لا يقال بالنسخ إلا عند تعذّر الجمع**»، وقد أقمت عليها كتابي: «**ضعيف ناسخ الحديث ومنسوخه بين الفقهاء والمحدّثين**».

ثم قال النووي في «شرح مسلم» (١٤/ ١٨٣) باب: اجتناب المجذوم ونحوه، فذكر الأحاديث فيها وجمع بينهما، كما مضىٰ من كلام ابن القيم، فقال:

«قوله ﷺ: «**إنا قد بايعناك فارجع**» هذا موافق للحديث الآخر في البخاري: «**فرّ من المجذوم فرارك من الأسد**»، وأنه غير مخالف لحديث «**لا يورد ممرض علىٰ مصحّ**».

قال القاضي: وقد ذهب عمر رضي الله عنه وغيره من السلف إلىٰ الأكل مع المجذوم، ورأوا أن الأمر باجتنابه منسوخ، والصحيح الذي قاله الأكثرون، ويتعيّن المصير إله أنه لا نسخ، بل يجب الجمع بين الحديثين، وحمل الأمر باجتنابه والفرار منه علىٰ الاستحباب والاحتياط لا للوجوب، وأما الأكل معه ففعله لبيان الجواز، واللَّه أعلم». اهـ

وقلت: ومرض الجذام -عافانا اللَّه- يصل بصاحبه أن تتآكل أعضاؤه وأصابعه وتتقطع، فهو خبيث جدًّا.

(٥) أما النقل الخامس: فهو ما قاله شيخ الإسلام في مجموع الفتاوىٰ» (٢٤/ ٢٨٤-٢٨٥) وفيه:

«وسئل شيخ الإسلام عن رجل مُبْتَلَىٰ في دار بين قوم أصحاء، فقال بعضهم: لا يُمكننا مجاورتك، ولا ينبغي أن تجاور الأصحّاء، فهل يجوز إخراجه؟

فأجاب: نعم لهم أن يمنعوه من السكن بين الأصحَّاء، فإن النبيّ ﷺ قال: «**لا يورد ممرض علىٰ مصحّ**»، فنهىٰ صاحب الإبل المراض أن يوردها علىٰ صاحب الإبل الصحاح، مع قوله: «**لا عدوىٰ ولا طيرة**»، وكذلك روي أنه لما قَدم مجذوم ليبايعه، أرسل إليه بالبيعة ولم يأذن له في دخول المدينة». اهـ

(٦) أما النقل السادس: فهو ما أورده ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» (١٠/ ١٧٣) وما بعدها عند حديث المجذوم في البخاري (٥٧٠٧)، ونقل أقوال أهل العلم التي نقلتها آنفًا، وأذكر منه ما لم يُنقل، قال:

«. . . وفي طريق الجمع مسالك أخرىٰ:

أحدها: نفي العدوىٰ جملةً وحمل الأمر بالفرار من المجذوم علىٰ رعاية خاطر المجذوم؛ لأنه إذا رأىٰ الصحيح البدن السليم من الآفة تعظم مصيبته وتزداد حسرته. . .

ثالث المسالك: ما قاله القاضي أبو بكر الباقلّاني: إثبات العدوىٰ في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوىٰ، فيكون بمعنىٰ قوله: «**لا عدوىٰ**» أي: إلا من الجذام والبرص والجرب مثلًا، وكأنه قال: لا يعدي شيء شيئًا إلا ما تقدم تبييني له أن فيه العدوىٰ. وقد حكىٰ ذلك ابن بطال.

ورابعها: أن الأمر بالفرار من المجذوم ليس من باب العدوىٰ في شيء، بل هو لأمر طبيعي وهو انتقال الداء من جسد لجسد بواسطة الملامسة والمخالطة وشمّ الرائحة، ولذلك يقع في كثير من الأمراض في العادة انتقال الداء من المريض إلىٰ

الصحيح بكثرة المخالطة، وهذه طريقة ابن قتيبة [فذكر ما ذكره ابن القيم]، وعلىٰ الاحتمال الأول جرىٰ أكثر الشافعية، قال البيهقي بعد أن أورد قول الشافعي ما نصه: الجذام والبرص يزعم أهل العلم بالطب والتجارب أنه يعدي الزوج كثيرًا، وهو داء مانع للجماع لا تكاد نفس تطيب بمجامعة من هو به، ولا نفس امرأة أن يجامعها من هو به، وأما الولد فبيّن أنه إذا كان من وَرَدَهُ أجذم أو أبرض أنه قلّما يسلم، وإن سلم أدرك نسله، وأمَّا ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا عدوىٰ**» فهو علىٰ الوجه الذي كانوا يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلىٰ غير اللَّه تعالىٰ [فذكر الأحاديث وكذلك الطاعون كما مرّ من كلام ابن قتيبة عند ابن القيم فقال:] وتبعه علىٰ ذلك ابن الصلاح في الجمع بين الحديثين.

المسلك السادس: العمل بنفي العدوىٰ أصلًا ورأسًا، وحمل الأمر بالمجانبة علىٰ حسم المادة وسدّ الذريعة لئلّا يحدث للمخالط شيء من ذلك فيظن أنه بسبب المخالطة فيثبت العدوىٰ التي نفاها الشارع...

قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: الأمر بالفرار من الأسد ليس للوجوب، بل للشفقة؛ لأنه ﷺ كان ينهىٰ أمته عن كل ما فيه ضرر بأي وجه كان، ويدلّهم علىٰ كل ما فيه خير، وقد ذكر بعض أهل الطب أن الروائح تُحْدِث في الأبدان خللًا، فكان هذا وجه الأمر بالمجانبة، وقد أكل هو مع المجذوم ولو كان الأمر بمجانبته علىٰ الوجوب لما فعله، قال: ويمكن الجمع بين فعله وقوله بأن القول هو المشروع من أجل ضعف المخاطبين، وفعله حقيقة الإيمان، فمن فعل الأول أصاب السنة وهي أثر الحكمة، ومن فعل الثاني كان أقوىٰ يقينًا؛ لأن الأشياء كلها لا تأثير لها إلا بمقتضىٰ إرادة اللَّه تعالىٰ وتقديره، كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فمن كان قوي اليقين فله أن يتابعه ﷺ في فعله ولا يضرّه شيء، ومن وجد نفسه ضعيفًا فليتبع أمره في الفرار لئلّا يدخل بفعله إلىٰ إلقاء النفس إلىٰ التهلكة.

فالحاصل: أن الأمور التي يتوقع منها الضرر وقد أباحت الحكمة الربّانية الحذر منها فلا ينبغي للضعفاء أن يقربوها، وأما أصحاب الصدق واليقين فهم في ذلك بالخيار، قال: وفي الحديث أن الحكم للأكثر؛ لأنّ الغالب من الناس هو الضعف، فجاء الأمر بالفرار بحسب ذلك». اهـ

قلت: هذا غالب ما ذكره أهل العلم في هذه المسألة، وقد تحصّل للقارئ جملة الأقوال والمذاهب، وقد علمت مما مضىٰ أنه ليس في المسألة نسخ والأصل الجمع، واختلفوا في أرجحية وجه الجمع، وهذا يعوّل عليه بما يناسب قوة القريحة وصحة الاستنباط وإدراك الدلالة الإضافية التي تتنوع بتنوّع النظر في أدلة الأحكام.

وإن الناظر إلىٰ الجمع بين الأدلة المذكورة يتعين عليه ما قررته من قبل في القاعدة المهمة المجمع عليها: «**الإعمال أولىٰ من الإهمال**»، وسهولة ويُسْر الحنيفية السمحة، كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله ﷺ في البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٣): «**يسِّروا ولا تعسِّروا، وبشِّروا ولا تنفِّروا**»، وفي رواية: «**وسكّنوا ولا تنفّروا**» البخاري (٦١٢٥).

وعلىٰ ضوئه: فالقول باعتبار ذلك يدلّنا علىٰ قول من قال بمراعاة حديث: «**فرّ من المجذوم فرارك من الأسد**»، وقوله ﷺ: «**إنا قد بايعناك فارجع**»، وقوله ﷺ: «**وما منَّا إلا**» يعني: وما منا إلا ويعتريه ويأتيه التطيّر وسبق إلىٰ قلبه الكراهة فيه، كما قال الخطابي، ولابد من الاستعانة باللَّه وحسن الظن به والتوكل عليه، فلا يُعرّض الإنسان نفسه لما ما يكون فيه الاحتمالية للضرّ مع ضعف الإيمان وضعف العزيمة وقلّة اليقين، وإنما تؤخذ الفتوىٰ لما يناسب الغالب، والغالب الضعف، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه، وهذا ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية لمّا سئل في ذلك فقال -كما مرّ آنفًا-: «نعم لهم أن يمنعوه من السكن بين الأصحّاء»

وهو مجذوم، وذكر الأحاديث، وإذا رجعت إلىٰ ما أوردته من الأقوال تجده في قول ابن القيم وابن قتيبة والشافعي والبيهقي وابن الصلاح، وما أخذ به الباقلّاني من ورود العام علىٰ الخاص، فقوله: «**لا عدوىٰ**» مخصوص بالبرص والجذام والجرب وسيئ الأسقام، وما قاله أبو محمد بن أبي جَمْرَة، وهو آخر ما ذكره ابن حجر في «الفتح»، وأنهىٰ به المسألة، وذلك بالنظر إلىٰ الفرار من المجذوم بقوة، وعدم إيراد الممرض علىٰ المصحّ، وعدم مبايعة النبي باليد، وهذا قائم علىٰ سدّ الذريعة التي هي دليل شرعي معتبر، حتىٰ استدل له ابن القيم في «إعلام الموقعين» بتسعة وتسعين وجهًا من الكتاب والسنة والإجماع وأقوال السلف والمعقول والنظر، ثم يُضم في هذا السياق قاعدة: «**كل ما لا يتم المعاش إلا به فتحريمه حرج وهو منتفٍ شرعًا**»، وهي من أقوىٰ القواعد الفقهية التي بها تستقيم أحوال المسلمين في الدنيا والدين.

- **قاهرية العزيز الحكيم الخبير بوباء الكورونا:**

قال تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٨].

قال السعدي في «تفسيره» (ص٢٥٢):

«فلا يتصرف متصرف، ولا يتحرك متحرك، ولا يسكن ساكن إلّا بمشيئته، وليس للملوك وغيرهم الخروج عن ملكه وسلطانه، بل هم مدبّرون مقهورون، فإذا كان هو القاهر وغيره مقهورًا، كان هو المستحقّ للعبادة، ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ فيما أمر ونهىٰ وأثاب وعاقب، وفيما خلق وقدّر ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾ المطّلع علىٰ السرائر والضمائر وخفايا الأمور، وهذا كُلّه من أدلّة التوحيد». اهـ

وقال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٦/ ٢٤٧):

«القهر: الغلبة، والقاهر الغالب، والاستعلاء بالقهر والغلبة عليهم، وفي القهر معنًىٰ زائد ليس في القدرة، وهو منع غيره عن بلوغ المراد». اهـ

وقلت: وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [البقرة: ٢٨٤] يشمل القدرة بأنواعها، ومنها: القهر والغلبة ويتضمّنها.

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ﴾ [ص: ٦٥]، وقال: ﴿ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٩].

قال السعدي (٣٩٨، ٤٢٨):

«﴿ٱلۡوَٰحِدُ﴾ في ذاته وصفاته وأفعاله فلا شريك له في شيء من ذلك. ﴿ٱلۡقَهَّارُ﴾ الذي انقادت له الأشياء لقهره وسلطانه، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [هود: ٥٦]، وهو المنفرد بعظمته وأسمائه وصفاته وأفعاله العظيمة وقهره لكل العوالم، فكلها تحت تصرفه وتدبيره». اهـ

قلت: لقد قهر اللَّهُ المَلِكُ كُلَّ الدنيا بهذا الوباء الخبيث، وهو كائن لا يُرىٰ بالعين المجرَّدة، ودمّر العباد والبلاد وهزهز أمورهم وأرهبهم وأمرضهم وأفقرهم وأمات بعضهم، وزلزل شئونهم ومقاديرهم، وأذاقهم الجوع والخوف، قال تعالىٰ: ﴿وَلَنَبۡلُوَنَّكُمۡ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلۡخَوۡفِ وَٱلۡجُوعِ وَنَقۡصٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِۗ﴾ [البقرة: ١١٥]، وقال تعالىٰ: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢]، وهذا عام في كل أهل الأرض المسلمين وغير المسلمين، قال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [الفتح: ٧]، وقال: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَۚ﴾ [المدثر: ٣١]، فأين الدول الكبرىٰ وملوكها؟ أين أمريكا وروسيا وإسرائيل وبريطانيا وفرنسا وألمانيا والصين واليابان وسويسرا وكوريا وغيرهم من الدول؟! قال تعالىٰ: ﴿هَٰذَا نَذِيرٞ مِّنَ ٱلنُّذُرِ ٱلۡأُولَىٰٓ ٥٦ أَزِفَتِ ٱلۡأٓزِفَةُ ٥٧ لَيۡسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾ [النجم: ٥٦-٥٨]، أين المكر الذي مكره العالم علىٰ دول المسلمين وثورات الربيع العبري، وما سعاه اليهود في تدمير كل خير وتقتيل

المسلمين وسلب خيراتهم، فأين نحن المسلمين من الأمر والنهي؟ ومن الثواب والعقاب، والوعيد والوعد، والزجر والترهيب والترغيب؟ فليس هنالك إلا الرجوع للَّه رب العالمين، وسنة سيد المرسلين ﷺ، والعكوف عليهما بالسمع والطاعة والقول والعمل وصحة المعتقد، فأين نحن من الطاعة والمعصية؟ ومن الاستهزاء بالكتاب والسنة والثوابت والأصول؟ ونشر الإلحاد والتغنّي به؟! أين نحن من الفسوق والفجور والفواحش والخنا؟ إلّا من رَحِمَ اللَّه، هذا ربّ العزّة ملك الملوك يسخط علىٰ الناس أجمعين، ﴿هَٰذَا بَلَٰغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُواْ بِهِۦ وَلِيَعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ وَلِيَذَّكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [إبراهيم: ٥٢]، ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥]، وقال: ﴿سَنَسۡتَدۡرِجُهُم مِّنۡ حَيۡثُ لَا يَعۡلَمُونَ ٤٤ وَأُمۡلِي لَهُمۡۚ إِنَّ كَيۡدِي مَتِينٌ﴾ [القلم: ٤٤-٤٥]، وقال: ﴿وَقَدۡ مَكَرُواْ مَكۡرَهُمۡ وَعِندَ ٱللَّهِ مَكۡرُهُمۡ وَإِن كَانَ مَكۡرُهُمۡ لِتَزُولَ مِنۡهُ ٱلۡجِبَالُ ٤٦ فَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱللَّهَ مُخۡلِفَ وَعۡدِهِۦ رُسُلَهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٖ﴾ [إبراهيم: ٤٦-٤٧]، فليس ثَمَّ إلّا الهَمّ، واللَّه يقول الاحق وهو يهدي السبيل، وللَّه الأمر من قبل ومن بعد، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه، وحسبنا اللَّه ونعم الوكيل، وصلىٰ اللَّه وسلم علىٰ نبيّنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

بَلَّغَهُ

ابْنُ الكيّال